

جمعية أصايل التعاونية الحرفية



من الجذور أتينا

مرخصة من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

سجلت رقم (٢٥٤)

(سياسة الاستثمار في الجمعية)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سياسة الاستثمار:

تهدف هذه السياسة الى استثمار أموال الجمعية وتحقيق الاستدامة المالية حسب ما ورد في الخطة الاستراتيجية للجمعية عبر مجموعة من الآليات

١/ يقوم مجلس الإدارة بعمل خطة لاستثمار أموال الجمعية واقتراح مجالاته وإقرارها ضمن الجمعية العمومية.

٢/ تخص الجمعية العمومية العادية في أي تصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء او البيع وتفويض مجلس الإدارة بإتمام ذلك.

٣/ تقوم الجمعية العمومية بتفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية او إقامة المشروعات الاستثمارية

٤/ تستثمر الجمعية إيراداتها في مجالات مرجحة للكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت او ان تعيد توضيح الإنتاج الفائض في المشروعات الخدمية والإنتاجية.

٥/ تعمل الجمعية ما أمكن على تخصيص ٢٥% من إيرادات الاستثمار الحالية لاستثمارات جديدة من اجل تنمية رأس المال وتحقيق الاستدامة المالية بشرط ان لا يؤثر ذلك على برامج وانشطة الجمعية.

٦/ يقوم مجلس الإدارة برسم الخطط والبرامج السنوية لنشاط الجمعية الاستثماري والعمل على إدخالها حيز التنفيذ.

٧/ يقوم مجلس الإدارة بالإشراف على دراسة الجدوى الاقتصادية للمشاريع والبرامج الاستثمارية المقترحة والعمل على تذليل كافة الصعوبات والمعوقات التي تعترض سير العمل فيها او القيام بتأسيس لجنة تقوم بهذا الدور.

٨/ البحث عن السبل الاقتصادية الكفيلة بتوظيف واستثمار أموال الجمعية وممتلكاتها وعقاراتها والاستغلال الأمثل للفرص المتاحة بحسب النظم واللوائح المنظمة لعمل الجمعيات التعاونية بالمملكة.

٩/ يقوم مجلس الإدارة بدراسة عقارات الجمعية واراضيها واعداد المقترحات العملية بشأنها.

١٠/ يقوم مجلس الإدارة بوضع القواعد والإجراءات والمواصفات والمعايير المنظمة لتنفيذ جميع المشاريع الاستثمارية المقترحة.

١١/ يقوم مجلس الإدارة بمتابعة كافة الإيرادات الناتجة على الاستثمارات وتسجيلها في السجلات الخاصة وفرض الرقابة عليها.

١٢ / يقوم مجلس الإدارة بتوجيه وتنسيق أعمال اللجان وفرق العمل المسؤولة عن تنفيذ نشاط الاستثمار وتزويدهم بالمعلومات والبيانات اللازمة التي تمكنهم من القيام بواجباتهم على أكمل وجه.

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه السياسة في محضر الاجتماع رقم (٧) بتاريخ ١٧/٩/٢٠٢٠ م